

تأخر تدوين الصحيحين

المبررات والشبهات المثارة حوله

الأستاذ الدكتور مختار نصيرة

ملخص:

يتناول هذا المقال واقع تدوين الحديث النبوي، وبدايته بمستوياته المتدرجة، ومبررات ذلك، بالإضافة إلى جملة من الشبهات الواردة في تاريخ تدوين السنة النبوية، ومناقشتها وبيان الحقائق التاريخية في ذلك.

Abstract:

This article deals with the reality of the codification of the Prophet's Hadith, its beginning with its gradual levels, the justification for this, in addition to a number of suspicions in the history of codifying the Sunnah, discussing it and clarifying historical facts.

الكلمات المفتاحية: التدوين، الصحيحان، المبررات، الشبهات

Keywords: Blogging, assahihane, Justifications, Suspicions.

مقدمة:

لم يكن موضوع تدوين السنة والإشكالات المثاره حوله وليدة المرحلة المأخرة أو الراهنة، بل هي مثبتة في شكل نصوص واردة بأسانيدھا في مصادر السنة، ومصنفات علوم الحديث القديمة، والتي يبدو في الظاهر أنها تشير إلى تعارض من حيث التدوين من عدمه، بجميع أشكاله في القرن الهجري الأول والنصف الأول من القرن الثاني.

لكن هذه الإشكالات لم تكن ملفتا علميا تناوله العلماء بالنقاش والتحليل، بل رويت الأحاديث والآثار الآمرة بالتدوين، والناحية عنه في سياق الرواية المجردة، لأن الأصل عندهم هو الرواية حفظا بالصدر.

ولما جاء القرن الخامس ألف الخطيب البغدادي (463هـ) ألف كتابه "تقييد العلم"، تحقيقا لرفع الحرج عن كراهة كتابة العلم والمقصود بالنهي عن كتابة الحديث، فقال في خطبة كتابه: "وَقَدْ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ»، فَحَمَلَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ حُكْمَ كِتَابِ الْعِلْمِ عَلَى ظَاهِرِ هَذَا الْحَبْرِ، وَكَرِهُوا أَنْ يُكْتُبَ شَيْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ فِي الصُّحُفِ، وَشَدَّدُوا فِي ذَلِكَ وَأَجَازَ آخَرُونَ مِنْهُمْ كِتَابَ الْعِلْمِ وَتَدْوِينَهُ، وَأَنَا أَدُكِّرُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْكِرَاهَةِ وَأَبِيئُ وَجْهَهَا وَأَنَّ كِتَابَ الْعِلْمِ مُبَاحٌ غَيْرُ مَحْظُورٍ، وَمُسْتَحَبٌّ غَيْرُ مَكْرُوهٍ. وَبِاللَّهِ تَعَالَى أَسْتَعِينُ، وَهُوَ حَسْبِي، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ"⁽¹⁾.

فكان غرضه جمع الروايات التي ظاهرها التعارض، وبيان وتوجيه ذلك التعارض بما يفهم منه جواز كتب العلم في القرن الأول.

وعلى الرغم من وجود هذا الكتاب للخطيب البغدادي، نجد مشاهير أعلام الحديث وعلومه، لم يعطوا هذه المرويات "حقها من التأويل العميق، والتفهم الجلي لدقيق تعبيرها، بل رووها بشكل يوهم بأن أول من كتب الحديث ابن شهاب، وأول من وضع الكتب أتى بعده، والذي حملهم على عدم

(1) تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص: 28)

التوسع ، وحسن التفهم اشتها حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة غير القرآن، أضف إلى ذلك إجلالهم لشأن العرب في قوة حافظتهم⁽²⁾. بل "غلبت هذه الفكرة على أصحاب الكتب الجامعة ، فكانوا يؤيدونها رغم أنهم كانوا يجدون لها نقيضا"⁽³⁾. يقول الحافظ ابن حجر: "اعلم عَلِمَنِي اللهُ وَإِيَّاكَ أَنْ آثَارَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَكُنْ فِي عَصْرِ أَصْحَابِهِ وَكِبَارِ تَبِعَهُمْ مَدُونَةٌ فِي الْجَوَامِعِ وَلَا مَرْتَبَةٌ، لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا إِنَّهُمْ كَانُوا فِي ابْتِدَاءِ الْحَالِ قَدْ نَهَوْا عَنْ ذَلِكَ كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ خَشِيَّةٌ أَنْ يَخْتَلَطَ بَعْضُ ذَلِكَ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وَتَانِيَهُمَا لِسَعَةِ حِفْظِهِمْ وَسِيلَانِ أَذْهَانِهِمْ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ الْكِتَابَةَ. ثُمَّ حَدَثَ فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ التَّابِعِينَ تَدْوِينُ الْآثَارِ وَتَبْوِيبُ الْأَخْبَارِ لَمَا انْتَشَرَ الْعُلَمَاءُ فِي الْأَمْصَارِ وَكَثُرَ الْإِبْتِدَاعُ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَمَنْكَرِي الْأَقْدَارِ فَأُولَئِكَ الرِّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَغَيْرُهُمَا"⁽⁴⁾.

وإلى هذا ذهب كثير من العلماء القدامى والمحدثين والمعاصرين⁽⁵⁾. يقول يوسف العشى: "أفليس طبيعيا أن يثبت في أذهان العامة والناس من غير ذوي الاختصاص والتتبع أن الحديث لم يكتب في عصر الصحابة والتابعين، إلا فيما ندر، والنادر لا حكم له. ومن أين لهم أن يضبطوا معنى التدوين والتصنيف حق الضبط، فيعرفوا أن التدوين هو تقييد المتفرق المشتت وجمعه في ديوان أي في كتاب، تجمع فيه الصحف ، فيضم الشمل، ويحفظ من الضياع، وأنه أوسع من التقييد بمعناه المحدود. ثم يعرفوا أن التصنيف أدق من التدوين، فهو ترتيب ما دون في فصول

(2) تقييد العلم للخطيب البغدادي، مقدمة المحقق يوسف العشى (ص: 06)

(3) تقييد العلم للخطيب البغدادي، مقدمة المحقق يوسف العشى (ص: 06)

(4) فتح الباري، لابن حجر، (6/1)

(5) من هؤلاء: الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ، والمقرئزي في الخطط، ومحمد بن جعفر الكتاني في الرسالة المستطرفة، وغيرهم، ينظر: تقييد العلم للخطيب البغدادي، مقدمة المحقق يوسف العشى (ص: 06 - 07)

محدودة، وأبواب مميزة . ليس لهم أن يعرفوا ذلك، وأصحاب الكتب العامة المنتشرة بينهم، لم يهدوهم سبيله، ولم ينبروا لهم معاملة، فكان أن استقر رأيهم على أن الحديث لم يكتب إلا بعد عصر التابعين، أي حين شرع العلماء في تدوينه ومن ثم في تصنيفه"⁽⁶⁾.

ومن هنا حدثت الاستشكالات، وكثرت الاستفهامات، واستغلها المشككون لبث شبههم، ونشر سمومهم، فلم يتوقف الحداثيون عند مسألة قوة ذاكرة العرب من عدمها، وأن الحفظ يخون وما إلى ذلك من المبررات التي قد تكون واقعية. بل تعدى الأمر إلى توجيه الاتهام إلى طائفة كبيرة من المحدثين الصحابة وغيرهم بالدس والتزوير في الحديث النبوي؛ لأسباب سياسية ومذهبية.

فهذا أبو رية يقول: "تضافت الأدلة... على أن أحاديث الرسول صلوات الله عليه لم تكتب في عهد النبي ﷺ كما كان يكتب القرآن، ولا كان لها كتاب يقيدونها عند سماعها منه وتلفظه بها". ويقول: "ولأن الحديث لم ينشأ تدوينه إلا في القرن الثاني وكتبه مشهورة بين جمهور أهل السنة - وهي البخاري ومسلم ، وأبو داود، والترمذي، والنسائي - لم تظهر إلا في القرنين الثالث والرابع، وما فيها من الأحاديث قد روي من طريق الآحاد الذي لا يعطي إلا الظن، فإن علماء الأمة لم يتلقوا أحاديثها بمحض التسليم والإذعان، كما تلقوا ما جاءهم من آيات القرآن، ولا اعتبروها من الأخبار المتواترة التي يجب الأخذ بها، ولا يجوز لأحد أن يخالف أمرها، وإنما طاروا بها بددا، واختلفوا فيها طرائق قددا"⁽⁷⁾.

وقد رد عليه المعلمي اليماني بقوله: " قد وقعت كتابة في الجملة كما يأتي، لكن لم تشمل ولم يؤمر بها أمراً .

أما حكمة ذلك فمنها: أن الله تبارك وتعالى كما أراد لهذه الشريعة البقاء أراد سبحانه أن لا يكلف عباده من حفظها إلا بما لا يشق عليهم مشقة شديدة، ثم هو سبحانه يحوطها ويحفظها

(6) تقييد العلم للخطيب البغدادي، مقدمة المحقق يوسف العث (ص: 06)

(7) أضواء على السنة المحمدية، محمد أبو رية (ص: 09)

بقدرته... وكانت العرب أمة أمية يندر وجود من يقرأ أو يكتب منهم، وأدوات الكتابة عزيزة ولاسيما ما يكتب فيه... فكان التكليف بالكتابة شاقاً، فاقصر منه على كتابة ما ينزل من القرآن شيئاً فشيئاً، ولو مرة واحدة في قطعة من جريد النخل أو نحوه تبقى عند الذي كتبها... وتكفل الله عز وجل بحفظه في صدورهم وفي تلك القطع، فلم يتلف منها شيء.

فأما السنة فقد تكفل الله بحفظها أيضاً؛ لأن تكفله بحفظ القرآن يستلزم تكفله بحفظ بيانه وهو السنة، وحفظ لسانه وهو العربية، إذ المقصود بقاء الحجة قائمة والهداية باقية بحيث ينالها من يطلبها؛ لأن محمداً خاتم الأنبياء وشريعته خاتمة الشرائع. بل دل على ذلك قوله: { ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } فحفظ الله السنة في صدور الصحابة والتابعين حتى كتبت ودونت، وكان التزام كتابتها في العهد النبوي شاقاً جداً؛ لأنها تشمل جميع أقوال النبي ﷺ وأفعاله وأحواله وما يقوله غيره بحضرتة أو يفعله وغير ذلك. والمقصود الشرعي منها معانيها، ليست كالقرآن المقصود لفظه ومعناه؛ لا جرم خفف الله عنهم واكتفى من تبليغ السنة غالباً بأن يطلع عليها بعض الصحابة، ويكمل الله تعالى حفظها وتبليغها بقدرته التي لا يعجزها شيء، فالشأن في هذا الأمر هو العلم بأن النبي ﷺ قد بلغ ما أمر به التبليغ الذي رضي الله منه، وأن ذلك مظنة بلوغه إلى من يحفظه من الأمة ويبلغه عند الحاجة ويبقى موجوداً بين الأمة، وتكفل الله تعالى بحفظ دينه يجعل تلك المظنة مئنة، فتم الحفظ كما أراد الله تعالى، وبهذا التكفل يدفع ما يتطرق إلى تبليغ القرآن كاحتمال تلف بعض القطع التي كتبت فيها الآيات، واحتمال أن يغير فيها من كانت عنده ونحو ذلك.

ومن طالع تراجم أئمة الحديث من التابعين فمن بعدهم وتدبر ما آتاهم الله تعالى من قوة الحفظ والفهم والرغبة الأكيدة في الجد والتشمير لحفظ السنة وحياتها بان له ما يحير عقله، وعلم أن ذلك ثمرة تكفل الله تعالى بحفظ دينه. وشأنهم في ذلك عظيم جداً، أو هو عبادة من أعظم العبادات

وأشرفها، وبذلك يتبين أن ذلك من المصالح المترتبة على ترك كتابة الأحاديث كلها في العهد النبوي⁽⁸⁾.

إكبار الحدائين لأحاديث وآثار النهي عن كتابة السنة:

يقول أبو رية: " وقد جاءت أحاديث صحيحة وآثار ثابتة تنهى كلها عن كتابة أحاديثه صلى الله عليه وسلم"⁽⁹⁾.

وهذا ما أيده إبراهيم فوزي فأورد ستة روايات مفادها نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة الحديث، من غير أن يبين درجتها⁽¹⁰⁾.

ويقول عبد المجيد الشرفي: " ولا شك أن الجيل الأول من المسلمين قد التزم التزاما كاملا بذلك النهي عن كتابة الأقوال التي كانوا شاهدين عليها"⁽¹¹⁾.

ويقول جمال البنا: " في عهد الرسول وحتى نهاية الخلافة الراشدة كان الموقف من رواية الأحاديث يخضع لمبدأين بينهما الرسول صلى الله عليه وسلم وتابعه عليها الخلفاء الراشدون:

- المبدأ الأول: تحريم كتابة الحديث
- المبدأ الثاني: إباحة تناقله شفاهيا مع الإقلال من الرواية والتحرز فيها.
- ثم يقول: "لقد ادعى المحدثون أن كتابة السنة بدأت في عهد النبي، وبإذن منه أيضا، مستدلين بكتابة عبد الله بن عمرو بن العاص... كما يستدلون بأن الرسول ألقى خطبة فأعجب أحد المستمعين من اليمن، فسأل أن تكتب له، فقال الرسول "أكتبوا لأبي شاه". إن هذه الأحاديث إذا صحت؛ فإنها لا تعدوا إلا استثناء من المبدأ العام ولشخص واحد، ولذا لا تعد

(8) الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي اليماني، بتصرف (ص: 38-40)

(9) الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي اليماني، بتصرف (ص: 38-40)

(10) ينظر: تدوين السنة، إبراهيم فوزي(ص: 37-39)

(11) الإسلام بين الرسالة والتاريخ، عبد المجيد الشرفي(ص: 37-39)

حجة في التصريح بكتابة الحديث. أما الذي يعد فهو الأحاديث المتعددة عن تحريم الكتابة...⁽¹²⁾.

وهذه النصوص الواردة عن هؤلاء، ليست جديدة؛ بل تأكيد لآراء علماء سابقين؛ وهذا التصور لحال كتابة الحديث النبوي، ليس صحيحا؛ فالتأمل يرى أن الواقع خلاف ذلك انطلاقا من النظر الحديثي.

فقد ناقش هذه الروايات الشيخ المعلمي، فقال: "أما الأحاديث فإنما هي حديث مختلف في صحته، وآخر متفق على ضعفه .

فالأول: حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ -قال همام: أحسبه قال: (متعمداً) - فليتبوأ مقعده من النار" هذا لفظ مسلم.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن "منهم -يعني الأئمة- من أعلّ حديث أبي سعيد وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره".

وأما حديث زيد بن ثابت فهو من طريق كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث وأمر إنساناً أن يكتبه فقال له زيد: «إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه. فمحاها". وكثير غير قوي، والمطلب لم يدرك زيداً"⁽¹³⁾.

وحديث ابن عمر وابن عباس: قالوا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُوبًا رَأْسُهُ، فَرَقِي دَرَجَاتِ الْمَنْبَرِ ، فَقَالَ: " مَا هَذِهِ الْكُتُبُ الَّتِي بَلَغَنِي أَنْكُمْ تَكْتُبُونَهَا ؟ أَكِتَابٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ ؟ ! يُوشِكُ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ لِكِتَابِهِ فَيُسْرَى عَلَيْهِ لَيْلًا ، فَلَا يَتْرُكُ فِي وَرْقَةٍ وَلَا قَلْبٍ مِنْهُ حَرْفًا إِلَّا ذَهَبَ بِهِ ". فَقَالَ مَنْ حَضَرَ الْمَجْلِسَ: فَكَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ؟ قَالَ : " مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا أَبْقَى فِي قَلْبِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ "

(12) جناية قبيلة حدثنا، جمال البنا، بتصرف، (ص: 11-12)

(13) الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي اليماني، بتصرف (ص: 38-40)

قال الطبراني: " لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ إِلَّا عَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: شَيْبَانُ⁽¹⁴⁾ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَنَحْنُ نَكْتُبُ الْأَحَادِيثَ ، فَقَالَ: " مَا هَذَا الَّذِي تَكْتُبُونَ ؟ قُلْنَا : أَحَادِيثَ نَسْمَعُهَا مِنْكَ ، قَالَ " : كِتَابٌ غَيْرَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَتَدْرُونَ مَا ضَلَّ الْأَمَمَ قَبْلَكُمْ ؟ أَلَا بِمَا اِكْتَتَبُوا مِنَ الْكُتُبِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى " . قُلْنَا : أُنْحَدِّثُ عَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : " حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " . قُلْنَا : فَتَحَدَّثْتُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : " حَدِّثُوا وَلَا حَرَجَ ، فَإِنَّكُمْ لَمْ تُحَدِّثُوا عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبُ مِنْهُ . " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَجَمَعْنَاهَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَأَلْفَيْنَاهَا فِي النَّارِ⁽¹⁵⁾ .

وحكم الذهبي على هذا الحديث بقوله: وهذا منكر⁽¹⁶⁾. وهو تبع في هذا للجوزقاني في قوله: " هذا حديث منكر، قال محمد بن حموية: سمعت أبا طالب، يقول: سألت أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؟ فقال: ضعيف"⁽¹⁷⁾.

إذا فهذه الأحاديث المرفوعة، التي رويت في سياق النهي عن كتابة السنة النبوية، وقد علمت حكم كل منها، فما خلص منها سوى الحديث الأول المختلف في رفعه ووقفه. ولو نظرنا إلى مؤلفي كتب السنة القدامى، لوجناهم يشرحون هذه الأحاديث بما يفي بالحقائق التاريخية والظروف المحيطة بزمن ورود الحديث.

(14) أخرجه للطبراني، المعجم الأوسط، " باب الميم " من اسمه : مُحَمَّدٌ، ح7710، قال الطبراني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

رُشَيْتَهُ ، نَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ ، نَنَا عَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

(15) أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، قال: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ ،

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ ، حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُطَّرِّزُ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ .

(16) أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي، للذهبي: ص82

(17) الأباظيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الجوزقاني: 255/1

فهذا الإمام ابن حبان ترجم لهذا الحديث ببيان مقصده، فقال: "باب الزجر عن كتابة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها". وبعد إيراده حديث أبي سعيد الخدري، تعقبه بقوله: "زجره صلى الله عليه وسلم عن الكتابة عنه سوى القرآن أراد به الحث على حفظ السنن دون الاتكال على كتبها وترك حفظها والتفقه فيها، والدليل على صحة هذا إباحته صلى الله عليه وسلم لأبي شاه كتب الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذنه صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بالكتابة"⁽¹⁸⁾.

وعقد محمد مصطفى الأعظمي بابا في كتابه "دراسات في الحديث النبوي" لتقييد الحديث من عصره صلى الله عليه وسلم إلى منتصف القرن الثاني الهجري على وجه التقريب، وقسمه إلى أربعة فصول زمنية⁽¹⁹⁾.

فالفصل الأول جعله لكتابة الصحابة، والكتابات عنهم، وذكر ممن وقف على آثارهم في الكتابة، 52 صحابيا، وفي كل منهم يورد النصوص المثبتة لكتابه العلم، أو الكتابة عنه⁽²⁰⁾.

وفي الفصل الثاني خصه للتابعين الذين عاشوا في القرن الأول، وذكر منهم 53 تابعيا⁽²¹⁾.

وفي الفصل الثالث جعله لصغار التابعين والكتابة عنهم، وذكر فيه 99 تابعيا⁽²²⁾.

وفي الفصل الرابع أفرده لبعض صغار التابعين واتباع التابعين، وذكر فيه 252 عالما⁽²³⁾.

(18) صحيح ابن حبان - محققا (1/ 265) ح 64.

(19) ينظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، (1/ 84-85).

(20) ينظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، (1/ 92-142).

(21) ينظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، (1/ 143-167).

(22) ينظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، (1/ 168-220).

(23) ينظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، (1/ 221-325).

وفي كل هذه الفصول يورد من روي عنه النهي عن الكتابة ممن روي عنه أيضا الكتابة

فهذا الإحصاء منه لهذا الكم الهائل ممن كتبوا أو كتب عنهم، بداية من الصحابة يثبت أن الكتابة كانت موجودة حقا بداية من عهده صلى الله عليه وسلم. " واستمرت مع في الزيادة في العصور التي تلت تلك الفترة، وليس معنى هذا إنكار التحديث الشفهي، أو إنكار الاعتماد على الذاكرة" (24).

وانفرد الأعظمي في إرجاع سبب الظن الخاطيء لكثير من العلماء والباحثين، وغيرهم إلى "عدم فهمهم بعض المصطلحات التي استعملها المحدثون في نقل الرواية، مثل كلمة حدثنا، وأنبأنا، وما شاكل ذلك" (25).

ويؤكد هذه العناية حرصهم هذا على جمع الأحاديث في كتب أو صحف، أو أطراف؛ فمن الصحابة الذين كانت لديهم صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص.

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ نُعَيْمَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمَا أَمَّا بَعْدُ" (26).

وفي منتصف القرن الأول بدأت الكتب بالظهور، وأول كتاب كان لبشير بن نهيك وهمام بن منبه وكلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك وجدت كتب أخرى عند زيد بن ثابت وابن عباس وجابر وغيرهم (27).

(24) دراسات في الحديث النبوي، 327/2

(25) دراسات في الحديث النبوي، 327/2

(26) مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، بَابُ فِي الرَّجْلِ يَكْتُبُ، ط السلفية (8 / 463) ح 26365

(27) دراسات في الحديث النبوي، 334/2

كما استعمل المحدثون منذ الربع الثالث من القرن الأول طريقة الأطراف، منها:

ما رواه يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين. قال: كنت ألقى عبيدة بأطراف فأسأله. (28).

وما رواه ابن أبي حاتم بسنده عن أحمد بن أبي الحواري قال سمعت وكيعا يقول : "قدم علينا

إسماعيل بن عياش فأخذ مني أطرافا لإسماعيل ابن أبي خالد فرأيته يخلط في أخذه (29).

وقال ابن سعد: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: كَتَبْتُ لِأَيُّوبَ أَطْرَافًا

وَسَأَلْتُ عَمْرَوَ بْنَ دِينَارٍ عَنْهَا (30).

وقال أبو يعلى: قال يحيى بن معين لمردويه : كيف سمعت كلام فضيل؟ قال : أطرافا ، قال : كنتُ

تقول له : قلت كذا ، أو قلت كذا ، أي ضعفه ابن معين. (31).

وقال أبو مسلم عبد الرحمن بن يونس المستملي في تاريخه: قال لي سفيان بن عيينة كتبت لأيوب

السختياني أطرافًا وسألت له عمرو بن دينار عنها (32).

فهذه كلها دلائل ثابتة وحجج راسخة تبين مدى العناية بالكتابة، وأن ما أشار إليه بعض

المحققين، من إرجاع سبب النهي عن كتابة الحديث إلى قلة معرفة الكتابة في تلك المرحلة المتقدمة،

فهذا لا يعد تبريرا كافيا فالقلة هنا نسبية فهناك العدد الكافي للكتابة ولو نسبيا، وما ذكرناه سابقا نراه

كافيا في الرد على هذا الرأي.

(28) موسوعة أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل (4/ 463)

(29) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ص: 224)

(30) الطبقات الكبرى ط العلمية (6/ 30)

(31) الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث لابن عدي - مقابل (7/ 32)

(32) إكمال تهذيب الكمال (10/ 165)

غرض القول بتأخر التدوين:

والذي ينبني على "تبني القول بعدم القول بعدم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتدوين السنة، هو القول بعد حجية السنة النبوية ؛ لَوْ كَانَتْ السُّنَّةُ حُجَّةً لِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابَتِهَا وَلَعَمَلِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعُونَ عَلَى جَمْعِهَا وَتَدْوِينِهَا؛ فَإِنْ حَجَّتْهَا تَسْتَدْعِي الْإِهْتِمَامَ بِهَا وَالْعَنَاءَ بِحِفْظِهَا وَالْعَمَلَ عَلَى صِيَانَتِهَا حَتَّى لَا يَعْثَبَ بِهَا الْعَابَثُونَ وَلَا يَبْدُلَهَا الْمَبْدُلُونَ - وَلَا يَنْسَاهَا النَّاسُونَ وَلَا يَخْطِئُ فِيهَا الْمُقْصِرُونَ. وحفظها وصيانتها إنما يكون بالأمر بتحصيل سبيل القطع بثبوتها للمتأخرين. فإن ظني الثبوت لا يصح الاحتجاج به ، ولا يحصل القطع بثبوتها إلا بكتابتها وتدوينها كما هو الشأن في القرآن. لكن التالي باطل. فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقتصر على عدم الأمر بكتابتها بل تعدى ذلك إلى النهي عنها والأمر بمحو ما كتب منها. وكذلك فعل الصحابة والتابعون. ولم يقتصر الأمر منهم على ذلك بل امتنع بعضهم من التحديث بها أو قَلَّلَ منه ونهى الآخرين عن الإكثار منه. ولم يحصل تدوينها وكتابتها إلا بعد مضي مدة طويلة تكفي لأن يحصل فيها من الخطأ والنسيان والتلاعب والتبديل والتغيير ما يورث الشك في أي شيء منها وعدم القطع به ويجعلها جديرة بعدم الاعتماد عليها وأخذ حكم منها. فهذا الذي حصل من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن الصحابة والتابعين يدل على أن الشارع قد أراد عدم حصول سبيل القطع بثبوتها. وهذه الإرادة تدل على أنه لم يعتبرها وأراد أن لا تكون حجة⁽³³⁾.

وكان رده كالاتي:

(1) إِنَّمَا تَحْصُلُ صِيَانَةُ الْحُجَّةِ بِعَدَالَةِ حَامِلِهَا بِأَنْ يَحْمِلَهُ الثَّقَةُ الْعَدْلُ حَتَّى يُوَصِّلَهُ لِمَنْ هُوَ مِثْلُهُ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ. وَهَكَذَا. سِوَاءَ أَكَانَ الْحَمْلُ لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْحِفْظِ لِلْفِظْهِ أَوْ الْكِتَابَةِ لَهُ أَوْ الْفَهْمِ لِمَعْنَاهُ فَهَمَا دَقِيقًا مَعَ التَّعْبِيرِ عَنِ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ وَاضِحٍ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِدُونَ لِبَسِّ وَلَا إِهْمَامِ.

(33) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 406)

فأي نوع من هذه الأنواع الثلاثة يكفي في الصيانة ما دامت صفة العدالة متحققة. فإذا اجتمعت هذه الثلاثة مع العدالة كان ذلك الغاية والنهاية في المحافظة. وإذا اجتمعت وانتفت العدالة لم يجد اجتماعها نفعا ولم يغن فتىلا. ولم نأمن حينئذ من التبديل والعبث بالحجة.

ومن باب أولى ما إذا انفردت الكتابة عن الحفظ والفهم وعدالة الكاتب أو الحامل

للمكتوب. فإننا لا نثق حينئذ بشيء من المكتوب⁽³⁴⁾.

(2) الكِتَابَةُ لَيْسَتْ مِنْ لَوَازِمِ الْحُجِّيَّةِ: فإذا كان المهم في المحافظة على الحجة عدالة الحامل لها - على أي وجه كان حملها - تحققنا أن الكتابة ليست من لوازم الحُجِّيَّةِ وأن صيانة الحجة غير متوقفة عليها. وأنها ليست السبيل الوحيد لذلك. ثم ساق جملة من الأدلة من السنة العملية على ذلك⁽³⁵⁾.

(3) الكِتَابَةُ لَا تُفِيدُ الْقَطْعَ: إذا حصلت الكتابة من عدل وحمل المكتوب إلينا عدل مثله، فإنها لا تفيد القطع بل الظن، لأن احتمال التغيير والخطأ باق وإن كان ضعيفا لوجود العدالة. نعم إن بلغ كل من الكاتبين والحاملين عدد التواتر، استفدنا القطع، وكذلك إذا كتب واحد وأقرأ المكتوب جمع بلغ عدد التواتر وحمله عدد مثله. والقطع على كل حال لم نستفده من محض الكتابة وخصوصيتها، وإنما هو من التواتر الكتابي في الحالة الأولى، أو اللفظي بإقرارهم في الحالة الثانية⁽³⁶⁾.

(34) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 413)

(35) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 414)

(36) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 415)

(4) الكِتَابَةُ دُونَ الحِفْظِ قُوَّةٌ: ومع أن الكتابة تفيد الظن فهي دون الحفظ في هذه الإفادة. ولذلك ترى (37).

(5) الكتابة دون الحفظ قوة خصوصا من العرب ومن على شاكلتهم: فالعرب كانوا أمة أمية، يندر فيهم من يعرف الكتابة، ومن يعرفها منهم قد لا يتقنها، فيتطرق إلى مكتوبه احتمال الخطأ احتمالا قويا، وإذا أتقنها الكاتب فقد لا يتقن قراءتها القارئ منهم: فيقع في اللبس والخطأ، خُصُوصًا قبل وضع قواعد النقط والشكل والتمييز بين الحروف المعجمة والمهملة، الذي لم يحدث قبل عهد عبد الملك بن مروان. (38).

(6) الحِفْظُ أَعْظَمُ مِنَ الكِتَابَةِ فَائِدَةً وَأَجْدَى نَفْعًا: ذلك: أن الحفظ في الغالب لا يكون إلا مع الفهم وإدراك المعنى والتحقق منه، حتى يستعين بذلك على عدم نسيان اللفظ ثم إنه يحمل المرء على مراجعة ما حفظه واستذكاره آتًا بَعْدَ آنٍ حتى يأمن من زواله. ثم إن محفوظه يكون معه في صدره في أي وقت وفي أي مكان، فيرجع إليه في جميع الأحوال عند الحاجة ولا يكلفه ذلك الحمل مؤونة ولا مشقة. بخلاف الكتابة... (39).

الخاتمة:

بعد العرض المجمل السابق، نخلص إلى جملة من النتائج، أهمها:

- الأحاديث المروية في النهي عن تدوين كلها ضعيفة عدا حديث واحد مختلف بين رفعه ووقفه، والصواب وقفه.
- أن النهي عن كتابة السنة النبوية، لا يقتضي بالضرورة عدم حجيتها.

(37) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 415)

(38) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 417)

(39) ينظر: الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، بتصرف، (ص: 419)

- أن التدوين ثابت تاريخياً في عهد الصحابة ومن دونهم.
- كل من روي عنه النهي عن الكتابة والإقلال منها، روي عنه أيضاً الكتابة، أو الكتابة عنهم.
- عدد الذين ثبت عنهم كتابة كتب أو صحف أو فهرس أكثر بكثير من الذين روي عنهم النهي.
- الأصل في الرواية في القرن الأول و الثاني هو الحفظ بالذاكرة لا الكتابة، فالكتابة كان يستعان بها على الحفظ.

قائمة المصادر والمراجع

1. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان. : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ). حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م
2. الإسلام بين الرسالة والتاريخ، عبد المجيد الشرفي، دار الطليعة للنشر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة 2008م.
3. أضواء على السنة المحمدية، محمد أبو رية، دار المعارف، الطبعة السادسة.
4. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ). المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م
5. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليلي والمجازفة: عبد الرحمان بن بجي المعلمي اليماني دار المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية 1985م.
6. تدوين السنة، إبراهيم فوزي، مكتبة رياض الريس للكتاب و النشر، الطبعة الثانية ، 1995م.
7. تقييد العلم للخطيب البغدادي: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، تحقيق يوسف العث ، دار إحياء السنة النبوية، الطبعة الثانية 1974.
8. الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن - الهند
9. جناية قبيلة حدثنا، جمال البناء، دار الشروق.
- دار إحياء التراث العربي - بيروت. الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م
10. دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، سنة 1980م.
11. الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، مكتبة السنة ، الطبعة الأولى 1989.

12. فتح الباري: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - محب الدين الخطيب

13. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض - عبد الفتاح أبو سنة. دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان . الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997

14. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي (المتوفى: 235هـ). المحقق: كمال يوسف الحوت. مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة: الأولى، 1409

15. المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى:

360هـ). المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. دار الحرمين - القاهرة

16. موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله. جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيّد - محمود محمد خليل. عالم الكتب. الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م

الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون سنة الطبع.